

Distr.: General
29 June 2016
Arabic
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً
بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)

مذكرة شفوية مؤرخة ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ موجهة إلى رئيس اللجنة من
البعثة الدائمة للصين لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة للصين لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن
المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) ويشرفها، وفقاً للفقرة ٤٠ من قرار المجلس ٢٢٧٠
(٢٠١٦)، أن تقدم تقرير الصين عن تنفيذها لقرار مجلس الأمن ٢٢٧٠ (٢٠١٦)
(انظر المرفق)



الرجاء إعادة استعمال الورق



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ الموجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة للصين لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالصينية]

تقرير الصين عن تنفيذ قرار مجلس الأمن للأمم المتحدة ٢٢٧٠ (٢٠١٦)

١ - تؤيد الصين اتخاذ مجلس الأمن القرار ٢٢٧٠ (٢٠١٦). فذلك القرار يعرب بوضوح عن معارضة المجتمع الدولي للجازمة للتجارب النووية التي تقوم بها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وحيازتها للأسلحة النووية، فضلا عن التزام المجتمع الدولي بحل مشاكل شبه الجزيرة الكورية بالطرق السلمية والدبلوماسية والسياسية، مع إعادة تأكيد دعمه لاستئناف المفاوضات السداسية الأطراف وندائه من أجل القيام بذلك.

٢ - وقد دأبت الصين على اتخاذ موقف مسؤول تجاه الوفاء بالتزاماتها الدولية بموجب ميثاق الأمم المتحدة وتنفيذ قرارات مجلس الأمن، ووضعت مجموعة من الآليات والممارسات التنفيذية الفعالة في هذا الصدد. وعقب اتخاذ القرار ٢٢٧٠ (٢٠١٦)، أصدرت وزارة الخارجية، بإذن من مجلس الدولة، تعميما للإخطار بضرورة تنفيذ القرار من جانب جميع إدارات ووزارات الحكومة الصينية وجميع المقاطعات ومناطق الحكم الذاتي والبلديات على مستوى المقاطعات، فضلا عن المنطقتين الإداريتين الخاصتين لهونغ كونغ وماكاو.

٣ - واتخذت التدابير التالية لتنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٢٧٠ (٢٠١٦):

(أ) دأبت الصين على اعتماد نهج جدي ومسؤول إزاء تصدير المنتجات العسكرية، وتضطلع بإدارة حازمة في هذا الصدد. وبموجب أحكام هذا القرار، اتخذت الحكومة الصينية تدابير لحظر تصدير جميع الأسلحة والأعتدة المتصلة بها، بما في ذلك الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والأعتدة المتصلة بها، إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، فضلا عن حظر تقديم التدريب التقني أو المشورة أو الخدمات أو المساعدة إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية فيما يتصل بتوفير هذه الأسلحة والأعتدة المتصلة بها أو صنعها أو صيانتها أو استخدامها؛ وحظرت القيام مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بأي شكل من الأنشطة التقنية التي تنطوي على عمليات إطلاق تستخدم فيها تكنولوجيا القذائف التسيارية، بما في ذلك إطلاق السواتل والمركبات الفضائية؛ وحظرت استضافة المدربين أو المستشارين أو غيرهم من المسؤولين لأغراض التدريب العسكري أو شبه العسكري أو التدريب المتصل بالشرطة، فضلا عن تزويد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بالتعليم

والتدريب المتخصصين في تخصصات يمكن أن تسهم في أنشطة نووية حساسة على صعيد الانتشار أو في تطوير منظومات إيصال الأسلحة النووية.

(ب) وضعت الصين نظاما شاملا من القوانين واللوائح المتعلقة بمراقبة الصادرات، يشمل التكنولوجيات والأصناف النووية والبيولوجية والكيميائية وأصناف وتكنولوجيات القذائف التسيارية، فضلا عن كافة الأصناف العسكرية. وإن نطاق لوائح مراقبة الصادرات السارية حاليا في الصين يعكس أساسا الممارسة الدولية الشائعة؛ وهذا هو الأساس التي تستند إليه الصين في مواصلة تنفيذ قرارات مجلس الأمن ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ١٨٧٤ (٢٠٠٩) و ٢٠٨٧ (٢٠١٣) و ٢٠٩٤ (٢٠١٣) و ٢٢٧٠ (٢٠١٦)، فضلا عن قوائم الأصناف والتكنولوجيات التي حددتها لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) والتي يحظر على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية شراؤها.

وبغية تنفيذ أحكام القرار ٢٢٧٠ (٢٠١٦) وقرارات اللجنة ووزارة التجارة ووزارة الصناعة وتكنولوجيا المعلومات في الصين، أعلنت هيئة الطاقة الذرية والإدارة العامة للجمارك في الصين، وفقا لقانون التجارة الخارجية لجمهورية الصين الشعبية الديمقراطية، فرض حظر على تصدير الأصناف والتكنولوجيات ذات الاستخدام المزدوج المتصلة بأسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

(ج) اتخذت الحكومة الصينية تدابير تقضي بتجميد الأموال والأصول المالية والموارد الاقتصادية في الأراضي الصينية، التي يملكها أو يتحكم بها، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، الأفراد أو الكيانات المحددين بموجب القرارات ٢٠٨٧ (٢٠١٣) و ٢٠٩٤ (٢٠١٣) و ٢٢٧٠ (٢٠١٦) أو الذين تحددهم اللجنة لأنهم يشاركون في برامج جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية النووية أو برامجها الأخرى المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل والقذائف التسيارية، أو يقدمون الدعم لهذه البرامج، بما في ذلك بالسبل الأخرى غير المشروعة، أو الكيانات أو الأشخاص الذين يعملون باسمهم أو بناء على أوامر صادرة عنهم، وأن تكفل منع الرعايا الصينيين أو أي كيانات أو أشخاص في الأراضي الصينية من إتاحة أي أموال أو أصول مالية أو موارد اقتصادية لتلك الكيانات أو أولئك الأشخاص أو لفائدهم. وقد اتخذت الحكومة الصينية أيضا تدابير لمنع الأشخاص الذين طلب مجلس الأمن فرض حظر السفر عليهم من دخول أراضيها، وإغلاق مكاتب ممثلي الكيانات الخاضعة للجزاءات في الصين.

(د) اتخذت الحكومة الصينية تدابير لمنع السفن التابعة لشركة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية Ocean Maritime Management المدرجة في القائمة الواردة في قرار مجلس

الأمن ٢٢٧٠ (٢٢١٦) من دخول موانئها. ووفقا لذلك القرار، طلبت الحكومة الصينية أيضا إجراء عمليات تفتيش للشحنات واتخاذ تدابير لمراقبتها في مجالي الشحن البحري والنقل الجوي، بما في ذلك تفتيش الشحنات المتجهة إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أو القادمة منها الموجودة في الأراضي الصينية أو العابرة لها لمنع نقل أصناف بما فيه انتهاكا للقرارات المعنية؛ وقد حظرت على الرعايا الصينيين والأشخاص الموجودين داخل الصين إغارة أو تأجير سفن ترفع العلم الصيني لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أو تزويد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بأطقم حوية أو بخدمات أطقم السفن؛ وحظرت على الرعايا الصينيين أو الكيانات الصينية الخاضعين لولايتها من تسجيل سفن في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أو الحصول على إذن لأي سفينة برفع علم جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وامتلاك أو استئجار أو تشغيل أو تقديم خدمات لتصنيف السفن أو إصدار الشهادات لها أو أي خدمات مرتبطة بذلك، أو تأمين أي سفينة ترفع علم جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

(هـ) بغية تنفيذ متطلبات القرار ٢٢٧٠ (٢٠١٦) فيما يتعلق بالمنتجات المعدنية، أعلنت وزارة التجارة والإدارة العامة للجمارك في الصين، وفقا لقانون التجارة الخارجية لجمهورية الصين الشعبية، فرض حظر على استيراد الفحم والحديد وركاز الحديد وخام الذهب وركاز التيتانيوم وركاز الفناديوم ومعادن الأرض النادرة من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، مع تحديد استثناءات بالنسبة لواردات الفحم والحديد وركاز الحديد من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية التي تفي بالشرطين التاليين: أولا، أن يتقرر أن هذه المعاملات تتم حصرا لفائدة معيشة الشعب وأن لا تكون مدرة لإيرادات تستعمل في البرامج النووية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أو برامجها للقذائف التسيارية أو أية أنشطة أخرى محظورة بموجب القرارات؛ وثانيا، أن يتم التأكد من أن ذلك الفحم يأتي من خارج جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وأنه لم ينقل عبرها إلا بغرض تصديره من ميناء راجين وأنه ليس مدرا لإيرادات تستعمل في البرامج النووية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أو برامجها للقذائف التسيارية أو أية أنشطة أخرى محظورة بموجب القرارات، وأنه خضع للإجراءات المرتبطة بهذين الشرطين. كما أعلن عن حظر لتصدير وقود الطائرات إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، مع تحديد الاستثناءين التاليين: أولا، أن تكون لجنة القرار ١٧١٨ قد وافقت مسبقا، في كل حالة استثنائية على حدة، على نقل هذه المنتجات إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بسبب احتياجات إنسانية أساسية متحقق منها، رهنا بتحديد الترتيبات اللازمة للرصد الفعلي لعملية التسليم والاستخدام؛ وثانيا، أن لا ينطبق الحظر على بيع أو توريد وقود الطائرات لتزويد طائرة ركاب مدنية خارج جمهورية كوريا

الشعبية الديمقراطية بغرض استهلاكه حصراً أثناء طيرانها إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وللعودة منها.

(و) اتخذت الحكومة الصينية تدابير لتنفيذ أحكام القرار ٢٢٧٠ (٢٠١٦) المتعلقة بالجزاءات المالية، بما في ذلك حظر افتتاح المؤسسات المالية الصينية مكاتب فرعية جديدة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وافتتاح مصارف جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مكاتب فرعية جديدة في الصين؛ وإنهاء العلاقات التعاونية وعلاقات الوكالة مع مصارف جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية؛ وإقفال المكاتب الفرعية لمصارف جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية العاملة حالياً في الصين؛ وتعزيز الإشراف على ما يقدم من دعم مالي عام وخاص إلى التجارة بين الصين وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بغية كفالة أن لا يسهم أي دعم عام أو خاص في البرامج النووية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بغية كفالة أن أو برامجها للقذائف التسيارية أو أي أنشطة أخرى محظورة بموجب قرارات مجلس الأمن.

٤ - وبناء على مبدأ ”نظامان في بلد واحد“، تضطلع الحكومة المركزية الصينية بالمسؤولية عن إدارة شؤون الدفاع والشؤون الخارجية لمنطقتي هونغ كونغ وماكاو الإداريتين الخاصتين التابعتين للصين في حين تتمتع هاتان المنطقتان بسلطات تنفيذية وتشريعية وقضائية مستقلة، بما في ذلك سلطة الفصل في المنازعات. ولذلك، ستقوم هاتان المنطقتان، بناء على إخطار من الحكومة المركزية، بصياغة قوانينهما ولوائحهما لتنفيذ القرار ٢٢٧٠ (٢٠١٦) تنفيذاً عملياً.

٥ - وترى الحكومة الصينية أن من واجب جميع الدول أن تنفذ بدقة وبشكل شامل الأحكام المتعلقة بالجزاءات من القرار ٢٢٧٠ (٢٠١٦)، إلا أنها لا تحبذ إعطاء تفسيرات اعتباطية للجزاءات أو توسيع نطاقها. ولا يتضمن القرار ٢٢٧٠ (٢٠١٦) أحكاماً تتعلق بالجزاءات فحسب، بل ينطوي أيضاً على دعم لاستئناف المحادثات السداسية الأطراف ونداء من أجل القيام بذلك، ويؤيد الالتزامات المحددة في البيان المشترك الصادر في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥. ويجب تنفيذ القرار بشكل شامل ومتوازن.

٦ - وقد دأبت الحكومة الصينية على الدعوة إلى إخلاء شبه الجزيرة الكورية من السلاح وصون السلام والاستقرار فيها وتسوية المشاكل من خلال الحوار والتشاور. فالجزاءات ليست هدفاً ولا يمكن لقرارات مجلس الأمن أساساً أن توجد حلاً للمسألة النووية في شبه الجزيرة الكورية. فالحوار والتفاوض هما المسار الصحيح الوحيد لإيجاد حل لتلك المسألة. وبغية القيام على وجه السرعة بتحسين الوضع واستقصاء أنجع السبل لحل المسألة النووية في شبه الجزيرة الكورية، تحث الصين جميع الأطراف المعنية على العمل جنباً إلى جنب

لتشجيع إجراء مفاوضات بشأن إخلاء شبه الجزيرة الكورية من السلاح وإحلال اتفاق سلام محل اتفاق الهدنة الكورية وتجنب اتخاذ إجراءات تؤدي إلى تفاقم التوترات في شبه الجزيرة الكورية. وتعارض الصين نشر نظام الدفاع المضاد للقذائف التسيارية في مرحلتها النهائية على علو مرتفع (نظام THAAD) في شبه الجزيرة الكورية. وستواصل الصين تعزيز الاتصال والتنسيق فيما بين جميع الأطراف المعنية والقيام بدور إيجابي وبناء في التحقيق المبكر لسلام وأمن دائمين في شبه الجزيرة الكورية.
